

388664 - هل النصائح الطبية من عمل الخير الذي لا ينقطع أجره؟

السؤال

هل تتضمن صدقة جارية المعرفة العلمية النافعة التي تعين الناس على العلاج من الأمراض؟ توفيت والدتي مؤخراً، وقد اعتادت على تقديم النصيحة بشأن تناول أو شرب الأشياء التي تعطي الشفاء، على سبيل المثال: قالت: إنّ غلي القرع المُرّ في الماء وشرب الحساء يجلب فوائد كبيرة للشفاء من مرض السكري، وارتفاع ضغط الدم، وأمراض الكلّي.... إلخ. فإذا قمت بتقديم نصيحتها الجيدة للناس، فهل سوف تؤجر على ذلك؟

الإجابة المفصلة

عن أبي هريرة، أنّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ) رواه مسلم (1631).

و"الصدقة الجارية" محمولة عند أهل العلم على المال الذي يحبس أصله في الخير، فيستمر نفعه، وهو ما يعرف في الفقه بـ"الوقف".

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى:

"وفيه دليل على جواز الوقف والحبس. ورُدّ على من منعه من الكوفيين؛ لأن الصدقة الجارية بعد الموت إنما تكون بالوقف" انتهى من "إكمال المعلم" (5/373).

وقال ابن الملك رحمه الله تعالى:

"إلا من ثلاثة: من صدقة جارية؛ أي: يجري نفعها ويدوم أجرها، كالوقف، وبناء المسجد والجامع، وحفر البئر، والطريق، وإحياء العيون، وغيرها من الأفعال في وجوه الخير" انتهى من "شرح المصايب" (1/193).

وهذا ما يفيده الحديث الذي رواه ابن ماجه (242) عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ مَمَّا يُلْحِقُ الْمُؤْمَنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلْمًا عَلِمَهُ وَنَسَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصَحَّفًا وَرَأَتُهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْنَ لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهَرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاةِهِ، تُلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ).

والنصائح الطبية التي يخلفها الميت، لا تتنطبق عليها صفة الصدقة الجارية، ولكن يرجى أن يتناولها الوصف الثاني: في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ).

سُئل الشّيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

"قوله عليه الصلاة والسلام: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به) هل المراد به العلم الشرعي أم العلم الدنيوي؟

فأجاب:

الظاهر أن الحديث عام، كل علم ينتفع به فإنه يحصل له الأجر، لكن على رأسها وقمتها العلم الشرعي، فلو فرضنا أن الإنسان توفي وقد علم بعض الناس صنعة من الصنائع المباحة، وانتفع بها هذا الذي تعلمها؛ فإنه ينال الأجر، ويؤجر على هذا" انتهى من "لقاء الباب المفتوح" (117/17 ترقيم الشاملة).

والله أعلم.